

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٦ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعين مندوباً بمجلس الدولة كل من السادة المندوبين المساعدين الآتية أسماؤهم بعد :

- ١ - تامر إبراهيم على عبد المنعم عجور .
- ٢ - محمد حمدى عبد اللطيف نوفل .
- ٣ - إيهاب نبيل محيى الدين محمد إسماعيل .
- ٤ - وليد أحمد أحمد ضبش .
- ٥ - جورج غبريال جاد عبد الملاك .
- ٦ - وئام محمد صلاح الدين أحمد الراوى .
- ٧ - مسؤقن أحمد أمين حسان .
- ٨ - إيهاب رمزى عبد الله محمد أبو الخير .
- ٩ - تامسر أحمد مسحمود نوح .
- ١٠ - هيثم إبراهيم عبيد الله .
- ١١ - عبد العظيم أحمد عونى عبد العظيم .
- ١٢ - عبد المطلب يحيى عبد المطلب بدر .
- ١٣ - إيهاب فهمى محمد أحمد حمودة .
- ١٤ - عصام فكرى هابيل قرياقص .
- ١٥ - السعيد مروان السعيد محمد منصور .

- ١٦ - رامى عزت إسماعيل رسلان .
 - ١٧ - أحمد محمد البهنساوى الرمام .
 - ١٨ - سمير محمد عزاز جويلى .
 - ١٩ - إسلام عبد النبى زكى العنانى .
 - ٢٠ - أحمد موسى أحمد النحرأوى .
 - ٢١ - أحمد حسن محمد حسنين .
 - ٢٢ - رامى لطفى شفيق بخيت .
 - ٢٣ - إبراهيم تيسير محمد مخلوف .
 - ٢٤ - محمد رمضان محمد محمود قاسم .
 - ٢٥ - يحيى فؤاد إسماعيل فودة .
 - ٢٦ - محمد مصطفى القاروق محمد أحمد الشامى .
 - ٢٧ - محمود عبد الجابر صالح يوسف .
 - ٢٨ - أحمد غسانم على إبراهيم .
 - ٢٩ - أحمد ماهر عثمان مهنى .
 - ٣٠ - أيمن محمود محمد قناوى .
 - ٣١ - الحسن محمود أحمد حسين .
 - ٣٢ - عمرو محمد عبد الفتاح عبد الحميد .
 - ٣٣ - أحمد عبد الحافظ المهدي طعيمة .
- (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة صفر سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٢٢ مارس سنة ٢٠٠٤ م) .